

رئيس الهيئة

قرار رقم ١٥٩٦ لسنة ٢٠٢٠
بتاريخ ١٧/١٢/٢٠٢٠
بشأن قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية
لشركة اتش سى لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقة المهنيين المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

مقدمة

المادة (١): الموافقة على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة اتش سى لتداول الأوراق المالية الكائن في (الوحدة رقم ٢٠٤ بالدور الثاني علوى بالعقار رقم ٣٨ +٤٠ شارع توت عنخ امون - سموحة - الإسكندرية) والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عصمان



٦٤

٦٦٧